[50] الطرفين. وإذا اردت ان اعالج في بحثي حادث السقيفة فانما اعالجه من عدة نواح هذه أهمها، فهل استطيع ان استنتج الحكم الفاصل لاحدى الطائفتين ؟ هذا ما قد يكشفه مستقبل البحث، وكل آت قريب. ولا أتنبأ بالنتيجة قبل وقتها. وكنت راغبا في بحثي هنا أن احصل على نتيجة حاسمة قبل الدخول في تفسير حوادث السقيفة، بل قبل الدخول في البحث عن النص على الامام بعد النبي في هذا الفصل، ولكني هنا وجدت هذه المسائل متداخلة بعضها آخذ برقاب بعض. ومع ذلك أجد بامكاني أن أضع تقريرا يقرب من التفكير الصحيح مع الاعراض عما يقوله الطرفان في هذا الشأن، مستعينا بما تقدم في الابحاث السابقة، فهل تعيرني تفكيرك لحظة لاحظ انك لا تشك - وأنا معك - ان النبي ما فاه ولا ببنت شفة عن قاعدة انعقاد الامامة باختيار أهل الحل والعقد، مع ان الواجب يدعو للبيان الصريح، كما قلنا آنفا، فلماذا سكت عن ذلك ؟. أكان إهمالا وتوريطا للمسلمين في الخلاف والنزاع، أو أنه لم يشرع مثل هذا التشريع ؟ والثاني هو الاقرب للصحة. وعليه فما قيمة الاجماع - إن تم - مع علمنا بان هذا الامر ليس من الدين ولم يشرعه ا على لسان نبيه، على أنا وجدنا في